

٢٠٨-  
قرار رقم ( ) لسنة ٢٠٢١  
بتاريخ ٥/٢١٤/٢٠٢١

بشأن مد مدة التصفية لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة بيبسى كولا - مصر

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٨ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة المصرية لتعبئة الزجاجات (بيبسى كولا) تحت رقم (٣١٢) وعلى قرار الهيئة رقم (٤١٢) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل اسم الصندوق ليصبح ( صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة بيبسى كولا - مصر ) .

وعلى لائحة النظام الاساسى للصندوق المذكور .

وعلى قرار الهيئة رقم (١٥١٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ١٦/٩/٢٠٢١ بتصفية الصندوق .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بتاريخ ٢/١٢/٢٠٢١ .

### قرر

مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة بيبسى كولا - مصر لمدة سنة اعتباراً من ١٦/١٢/٢٠٢١ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦